



إعلان بدء قبول هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية لطلبات اعتماد مدققي الحسابات الراغبين باعتمادهم لأول مرة للعام ٢٠٢٣ .

بناءً على:

- أحكام قانون هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية رقم /٢٢/ لعام /٢٠٠٥/ وتعديلاته.
- أحكام القانون رقم /٣٣/ لعام ٢٠٠٩ الخاص بتنظيم مهنة المحاسبين القانونيين في سورية.
- قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم /٣٠٠/ تاريخ ٢٠١٨/١٢/٦ المتضمن نظام مدققي حسابات الجهات الخاضعة لرقابة هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية.

تعلن هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية عن بدء قبول طلبات مدققي الحسابات الراغبين باعتمادهم لتدقيق حسابات الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة لعام ٢٠٢٣ على أن تتوفر في المتقدمين الشروط التالية:

١. إذا كان شخصاً طبيعياً:

- أ- أن يكون حاصلاً على إجازة محاسب قانوني سارية المفعول في سورية.
 - ب- أن يكون حاصلاً على رخصة مزاولة المهنة من جمعية المحاسبين القانونيين.
 - ج- أن يكون قد مارس المهنة لمدة خمس سنوات متتالية على الأقل بعد حصوله على رخصة مزاولة المهنة (يتم إثبات ممارسة المهنة بالتقارير المذكورة في البند الثالث من المادة (٤) من هذا النظام)، وتخفّض المدة المذكورة إلى سنتين إذا كان المدقق حاصلاً على شهادة دولية من مستوى C.P.A الأمريكية أو C.A الإنكليزية أو ما يعادلها.
- ومدرج اسمه ضمن جدول شركات الأموال .



٢. إذا كان شخصاً اعتبارياً:
- أ- أن يكون شركة سورية لتدقيق الحسابات مسجلة أصولاً.
 - ب- أن يكون الشركاء فيها ممن تتوفر فيهم الشروط المبينة في البنود (أ - ب - ج) من الفقرة (١) أعلاه وأن يكون مدير الشركة من بين الشركاء فيها.
 - ج- أن يعمل في الشركة عدا الشركاء :
- مدير تدقيق ومدقق رئيسي أو أكثر ممن تتوفر فيهم الشروط المنصوص عنها في الفقرة السابقة.
- أربعة موظفين أو أكثر حاصلين على إجازة جامعية اختصاص محاسبة..
- د- أن يسدد بدل الاعتماد المحدد في نظام بدلات الهيئة وتعديلاته.
- ملاحظات: تقدم الطلبات وفق النموذج المنشور على موقع هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية إلى ديوان هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية (ساحة السبع بحرات- بناء رئاسة مجلس الوزراء القديم- الطابق الثالث) خلال مدة أقصاها ٣١/١٢/٢٠٢٢.

رئيس مجلس مفوضي
هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية
الدكتور عبد الرزاق قاسم